

محتوى بطاقة الخدمة	مبادرة تطوير الخدمات
اسم الخدمة	قيد فرع منشأة أجنبية
وصف الخدمة	<p>تمكنك هذه الخدمة من قيد فرع منشأة أجنبية لدى وزارة الاقتصاد والسياحة.</p> <p>يجب تقديم الطلب خلال شهر من تاريخ إصدار الرخصة من السلطة المختصة عبر موقع الوزارة الإلكتروني.</p> <p>تنويه:</p> <p>يجب قيد المنشأة خلال شهر من تاريخ إصدار الرخصة لتفادي الجزاء الإداري.</p>
رسوم الخدمة	<p>7500 درهم</p> <p>تنويه:</p> <p>سيتم فرض غرامة بقيمة 100,000 درهم إماراتي كجزاء إداري لعدم قيد المنشأة في وزارة الاقتصاد والسياحة خلال شهر من تاريخ إصدار الرخصة من السلطة المختصة.</p>
متطلبات تأمين الخدمة	<p><b>التحقق من وجود قيد سابق:</b></p> <p><b>التأكد من المنشأة عن عدم وجود فروع أخرى مقيدة مسبقاً لدى وزارة الاقتصاد لنفس المنشأة، وذلك لضمان ربط جميع الفروع تحت نفس رقم القيد.</b></p>
متطلبات تأمين الخدمة	تقديم الطلب لدى الوزارة خلال شهر من إصدار الرخصة.
الوثائق المطلوبة	نسخة من الرخصة الاقتصادية الصادرة من السلطة المختصة.
الوثائق المطلوبة	السجل التجاري للشركة الأم / شهادة رسمية من الشركة الأم
الوثائق المطلوبة	-
الوثائق المطلوبة	كتاب تعيين من مكتب تدقيق حسابات مقيد لدى وزارة الاقتصاد للتدقيق على الميزانية السنوية (يُستثنى من ذلك مكاتب التمثيل).
الخطوات والإجراءات	الدخول إلى موقع الوزارة واختيار الخدمة من قائمة الخدمات الإلكترونية.
الخطوات والإجراءات	تسجيل الدخول باستخدام الهوية الرقمية.
الخطوات والإجراءات	تعبئة بيانات الطلب وإرفاق المستندات المطلوبة.
الخطوات والإجراءات	التأكد من صحة البيانات المدخلة والمستندات المرفقة وإرسال رسالة للمتعامل لاستيفاء النواقص إن وجدت.
الخطوات والإجراءات	يتم قبول أو رفض الطلب، مع إرسال إشعار عبر النظام موضحاً الأسباب في حال الرفض.
الخطوات والإجراءات	دفع رسوم الخدمة (7,500 درهم).
الخطوات والإجراءات	إصدار شهادة القيد تلقائياً بعد دفع الرسوم
المدة المتوقعة لإنجاز الخدمة	يوم عمل
الجمهور المستهدف	المنشآت الأجنبية
الشروط والأحكام / ملاحظات هامة	<p>في حال تم إرجاع الطلب إلى المتعامل من قبل الوزارة لاستيفاء النواقص لثلاث مرات متتالية، أو إذا لم يتم استيفاء النواقص خلال 30 يوم عمل من تاريخ تقديم الطلب، يتم إغلاق الطلب تلقائياً، ويتعين على المتعامل إعادة التقديم على الخدمة من جديد</p>
اسم الخدمة	تعديل قيد فرع منشأة أجنبية
وصف الخدمة	<p>تمكن هذه الخدمة المنشآت من تعديل بيانات قيد فرع منشأة أجنبية لدى وزارة الاقتصاد، وذلك حسب التعديلات التي تطرأ على بيانات الفرع (مثل: الاسم، المدير، العنوان، وكيل الخدمات، وغيرها).</p> <p>تنويه:</p> <p>يجب تقديم طلب التعديل خلال شهر من تاريخ تعديل بيانات الرخصة في السلطة المختصة.</p>
رسوم الخدمة	رسوم الخدمة: 1,500 درهم إماراتي.
متطلبات تأمين الخدمة	تقديم الطلب خلال المدة المحددة (شهر من تاريخ التعديل).
متطلبات تأمين الخدمة	يشترط إرفاق المستندات المطلوبة مصدقه حسب الأصول
الوثائق المطلوبة	رخصة من السلطة المختصة بعد التعديل
الوثائق المطلوبة	نسخة من شهادة أو مستخرج من الجهة المختصة في الدولة التي تم تأسيس المنشأة فيها بعد التعديل
الخطوات والإجراءات	الدخول إلى موقع الوزارة واختيار الخدمة من قائمة الخدمات الإلكترونية.
الخطوات والإجراءات	تسجيل الدخول باستخدام الهوية الرقمية.
الخطوات والإجراءات	تعبئة بيانات الطلب وإرفاق المستندات المطلوبة.
الخطوات والإجراءات	مراجعة البيانات والمرفقات، والتواصل مع المتعامل لاستيفاء النواقص (إن وجدت).
الخطوات والإجراءات	قبول أو رفض الطلب، مع إرسال إشعار عبر النظام موضحاً الأسباب (في حال الرفض).
الخطوات والإجراءات	دفع رسوم التعديل (1,500 درهم).
المدة المتوقعة لإنجاز الخدمة	يوم عمل
الجمهور المستهدف	المنشآت الأجنبية

الشروط والأحكام / ملاحظات هامة	في حال تم إرجاع الطلب إلى المتعامل من قبل الوزارة لاستيفاء النواقص لثلاث مرات متتالية، أو إذا لم يتم استيفاء النواقص خلال 30 يوم عمل من تاريخ تقديم الطلب، يتم إغلاق الطلب تلقائيًا، ويتعين على المتعامل إعادة التقديم على الخدمة من جديد تعديل الرخصة يتم أولاً لدى السلطة المختصة المحلية، ومن ثم لدى وزارة الاقتصاد والسياحة
اسم الخدمة	تجديد قيد فرع منشأة أجنبية
وصف الخدمة	تمكن هذه الخدمة المنشآت من تجديد قيد فرع منشأة أجنبية لدى وزارة الاقتصاد لضمان استمرارية السجل التجاري وتُجدد سنويًا. تنويه: ينبغي تقديم طلب التجديد قبل تاريخ انتهاء القيد لتفادي الغرامات.
رسوم الخدمة	7,500 درهم إماراتي تنويه: تفرض رسوم غرامة تجديد القيد بواقع 1,000 درهم إماراتي بعد يوم من تاريخ انتهاء القيد.
متطلبات تأمين الخدمة	تقديم الطلب قبل انتهاء صلاحية القيد الحالي.
متطلبات تأمين الخدمة	يشترط إرفاق المستندات المطلوبة مصدقه حسب الأصول
متطلبات تأمين الخدمة	يمكن تقديم طلب تجديد وتعديل في آن واحد (عند الحاجة).
الوثائق المطلوبة	نسخة من الرخصة الاقتصادية الصادرة من السلطة المختصة.
الوثائق المطلوبة	نسخة من الميزانية السنوية المدققة من قبل مكتب تدقيق حسابات معتمد لدى الوزارة عن آخر سنة مالية مكتملة ويستثنى من هذا المتطلب مكاتب التمثيل
الخطوات والإجراءات	الدخول إلى موقع الوزارة واختيار الخدمة من قائمة الخدمات الإلكترونية.
الخطوات والإجراءات	تسجيل الدخول باستخدام الهوية الرقمية.
الخطوات والإجراءات	تعبئة بيانات الطلب وإرفاق المستندات المطلوبة.
الخطوات والإجراءات	مراجعة البيانات والمرفقات، والتواصل مع المتعامل لاستيفاء النواقص (إن وجدت).
الخطوات والإجراءات	قبول الطلب أو رفضه مع إرسال رسالة إلى المنشأة من خلال النظام الإلكتروني.
الخطوات والإجراءات	دفع رسوم التجديد
المدة المتوقعة لإنجاز الخدمة	يوم عمل
الجمهور المستهدف	المنشآت الأجنبية
الشروط والأحكام / ملاحظات هامة	في حال تم إرجاع الطلب إلى المتعامل من قبل الوزارة لاستيفاء النواقص لثلاث مرات متتالية، أو إذا لم يتم استيفاء النواقص خلال 30 يوم عمل من تاريخ تقديم الطلب، يتم إغلاق الطلب تلقائيًا، ويتعين على المتعامل إعادة التقديم على الخدمة من جديد تعديل الرخصة يتم أولاً لدى السلطة المختصة المحلية، ومن ثم لدى وزارة الاقتصاد والسياحة
اسم الخدمة	تجديد قيد فرع منشأة أجنبية
وصف الخدمة	تمكن هذه الخدمة المنشأة من تجديد قيد الفرع الأجنبي لمدة تتراوح بين سنة إلى ثلاث سنوات متتالية، مع إمكانية تجديد التجديد بعد انتهاء المدة.
متطلبات تأمين الخدمة	إجراء التجديد في السلطة المختصة
الوثائق المطلوبة	رسالة من السلطة المختصة تفيد بتجديد الرخصة
الخطوات والإجراءات	اختيار الخدمة من قائمة الخدمات الإلكترونية.
الخطوات والإجراءات	تسجيل الدخول باستخدام الهوية الرقمية.
الخطوات والإجراءات	تعبئة بيانات الطلب وإرفاق المستندات المطلوبة.
الخطوات والإجراءات	التأكد من صحة البيانات المدخلة والمستندات المرفقة وإرسال رسالة للمتعامل لاستيفاء النواقص (إن وجدت).
الخطوات والإجراءات	دفع الرسوم (7,500 درهم إماراتي).
الخطوات والإجراءات	إصدار شهادة بتجديد القيد تلقائيًا.
المدة المتوقعة لإنجاز الخدمة	يوم عمل
الجمهور المستهدف	المنشآت الأجنبية
الشروط والأحكام / ملاحظات هامة	في حال تم إرجاع الطلب إلى المتعامل من قبل الوزارة لاستيفاء النواقص لثلاث مرات متتالية، أو إذا لم يتم استيفاء النواقص خلال 5 أيام عمل من تاريخ تقديم الطلب، يتم إغلاق الطلب تلقائيًا، ويتعين على المتعامل إعادة التقديم على الخدمة من جديد
اسم الخدمة	إلغاء قيد فرع منشأة أجنبية
وصف الخدمة	تمكن هذه الخدمة المنشآت من إلغاء قيد فرع منشأة أجنبية من سجل المنشآت الأجنبية لدى وزارة الاقتصاد.
رسوم الخدمة	لا توجد رسوم على الخدمة.
الوثائق المطلوبة	شهادة محو قيد السجل التجاري من السلطة المختصة
الخطوات والإجراءات	اختيار الخدمة من قائمة الخدمات الإلكترونية.
الخطوات والإجراءات	تسجيل الدخول باستخدام الهوية الرقمية.
الخطوات والإجراءات	إرفاق المستندات المطلوبة.

الخطوات والإجراءات	التأكد من صحة البيانات المدخلة والمستندات المرفقة وإرسال رسالة للمتعامل لاستيفاء النواقص (إن وجدت).
الخطوات والإجراءات	قبول الطلب أو رفضه مع إرسال رسالة إلى المنشأة من خلال النظام الإلكتروني.
المدة المتوقعة لإنجاز الخدمة	يوم عمل
الجمهور المستهدف	المنشآت الأجنبية
الشروط والأحكام / ملاحظات هامة	في حال تم إرجاع الطلب إلى المتعامل من قبل الوزارة لاستيفاء النواقص لثلاث مرات متتالية، أو إذا لم يتم استيفاء النواقص خلال 30 يوم عمل من تاريخ تقديم الطلب، يتم إغلاق الطلب تلقائيًا، ويتعين على المتعامل إعادة التقديم على الخدمة من جديد
اسم الخدمة	إعادة قيد فرع منشأة أجنبية ملغاه
وصف الخدمة	تتيح هذه الخدمة للمنشآت الأجنبية التي تم شطب قيد فرعها إداريًا لدى وزارة الاقتصاد، تقديم طلب رسمي لإعادة القيد واستئناف وضعها القانوني، شريطة استيفاء الشروط والمتطلبات المطلوبة.
رسوم الخدمة	يتم تحصيل الرسوم من قيمة الكفالة المصرفية التي تم تسديدها مع سداد الرسوم المتبقية (إن وجدت)
متطلبات تأمين الخدمة	يشترط إرفاق المستندات المطلوبة مصدقة حسب الأصول.
الوثائق المطلوبة	نسخة سارية من الرخصة الاقتصادية الصادرة من السلطة المختصة.
الوثائق المطلوبة	رسالة من البنك تفيد بإيداع قيمة الكفالة المصرفية في حساب الوزارة
الخطوات والإجراءات	الدخول إلى موقع الوزارة واختيار الخدمة من قائمة الخدمات الإلكترونية.
الخطوات والإجراءات	تسجيل الدخول باستخدام الهوية الرقمية.
الخطوات والإجراءات	تعبئة بيانات الطلب وإرفاق المستندات المطلوبة.
الخطوات والإجراءات	مراجعة الطلب، والتواصل مع المتعامل لاستيفاء النواقص (إن وُجدت).
الخطوات والإجراءات	إصدار قرار بقبول أو رفض الطلب مع إشعار إلكتروني بالنتيجة.
الخطوات والإجراءات	دفع الرسوم المستحقة (إن وجدت).
المدة المتوقعة لإنجاز الخدمة	يوم عمل
الجمهور المستهدف	المنشآت الأجنبية
الشروط والأحكام / ملاحظات هامة	في حال تم إرجاع الطلب إلى المتعامل من قبل الوزارة لاستيفاء النواقص لثلاث مرات متتالية، أو إذا لم يتم استيفاء النواقص خلال 30 يوم عمل من تاريخ تقديم الطلب، يتم إغلاق الطلب تلقائيًا، ويتعين على المتعامل إعادة التقديم على الخدمة من جديد
اسم الخدمة	اندماج أو استحواذ لفروع منشأة أجنبية
وصف الخدمة	تمكن هذه الخدمة المنشآت الأجنبية من الاندماج أو الاستحواذ على منشآت أخرى، وذلك من خلال نقل ملكية أو دمج فروع المنشآت حسب الإجراءات المعتمدة لدى وزارة الاقتصاد.
رسوم الخدمة	7,500 درهم إماراتي للفرع الرئيسي. 1,500 درهم إماراتي رسوم تعديل لكل فرع إضافي. ملاحظة: في حال انتهاء سريان القيد، يتم سداد رسوم تجديد القيد (7,500 درهم لكل فرع أو مكتب تمثيل).
متطلبات تأمين الخدمة	يشترط إرفاق المستندات المطلوبة مصدقة حسب الأصول
متطلبات تأمين الخدمة	سداد رسوم تجديد القيد في حال انتهائه قبل الاندماج أو الاستحواذ.
الوثائق المطلوبة	رخصة سارية المفعول من السلطة المختصة بعد الاندماج و الاستحواذ
الوثائق المطلوبة	شهادة أو مستخرج رسمي من الجهة المختصة في الدولة الأم يفيد بعملية البيع/الاستحواذ، على أن يكون مصدقًا حسب الأصول، مترجمًا إلى العربية من مترجم قانوني معتمد، وحديثًا لا يتجاوز سنة ميلادية واحدة.
الخطوات والإجراءات	الدخول إلى موقع الوزارة واختيار الخدمة من قائمة الخدمات الإلكترونية.
الخطوات والإجراءات	تسجيل الدخول باستخدام الهوية الرقمية.
الخطوات والإجراءات	تعبئة بيانات الطلب وإرفاق المستندات المطلوبة.
الخطوات والإجراءات	مراجعة الطلب وإشعار المتعامل لاستيفاء أي نواقص.
الخطوات والإجراءات	في حالة رفض الطلب، تُرسل رسالة إلكترونية توضح أسباب الرفض.
الخطوات والإجراءات	يتم إصدار شهادة القيد تلقائيًا للفروع أو مكاتب التمثيل.
المدة المتوقعة لإنجاز الخدمة	يوم عمل
الجمهور المستهدف	المنشآت الأجنبية
الشروط والأحكام / ملاحظات هامة	في حال تم إرجاع الطلب إلى المتعامل من قبل الوزارة لاستيفاء النواقص لثلاث مرات متتالية، أو إذا لم يتم استيفاء النواقص خلال 30 يوم عمل من تاريخ تقديم الطلب، يتم إغلاق الطلب تلقائيًا، ويتعين على المتعامل إعادة التقديم على الخدمة من جديد